

الهيئة المستقلة تخاطب الرئيس بضرورة وقف قانون الضمان الاجتماعي لحين استكمال لوائحه التنفيذية
تاريخ النشر : 04-04-2016

رام الله - دنيا الوطن
خاطبت اليوم الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" الرئيس محمود عباس بخصوص القرار بقانون رقم (6) لسنة 2016، بشأن الضمان الاجتماعي، مطالبة بضرورة وقف العمل بالقانون لفترة زمنية لا تتجاوز سنة، يتم خلالها تشكيل لجنة تمثيلية من الأطراف الأساسية المتأثرة بالقرار بقانون لمناقشته واقتراح إدخال التعديلات الضرورية عليه، وأيضاً لاستكمال اللوائح التنفيذية اللازمة لتنفيذ أحكامه، بحيث يتم خلال هذه السنة أيضاً تهيئة المؤسسات والرأي العام وبناء الثقة بالنظام المقترح .

وبينت المخاطبة أنه وبالرغم من تشجيع الهيئة علي ضرورة وجود مثل هذا القانون وتقديرها للجهد الذي بُذل في إعدادة، إلا أنها ترى أن الآلية التي تم إعداد القرار بقانون بها قد استثنت أطرافاً مهمة من المشاورات، كما أنه لم تتم تهيئة الرأي العام والمؤسسات والفئات التي سوف تتأثر بهذا القرار بشكل مناسب، ولم يوفر القرار أحكاماً واضحة بخصوص وجود ضامن للصندوق الأمر الذي يفسر حالة الرفض العام التي ووجه بها القرار بقانون ويهدد بامتناع قطاعات واسعة من المؤسسات والأفراد وال نقابات عن التعاون في إنفاذه، كما أشارت المخاطبة إلى أن معالم نظام الضمان الاجتماعي المقترح غير مكتملة نتيجة لعدم استكمال الأنظمة واللوائح اللازمة لتنفيذ أحكام القرار بقانون.

المزيد على دنيا الوطن
.. <http://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2016/04/04/897091.html#ixz44vjzGUqY>

Follow us: @alwatanvoice on Twitter | alwatanvoice on Facebook
وكالة وطن للانباء

<http://www.wattan.tv/news/168716.html>

[موقع الحدث](#)

<http://www.alhadath.ps/article/35979/%D8%A7%D9%84%D9%87%D9%8A%D8%A6%D8%A9->

[%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%AA%D9%82%D9%84%D8%A9-](#)

[%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9-](#)

[%D8%A7%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D8%AF-](#)

[%D8%A7%D9%84%D8%B6%D9%85%D8%A7%D9%86-](#)

[%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A](#)

[-D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AB%D9%86%D8%AA-D8%A7%D8%B7%D8%B1%D8%A7%D9%81%D8%A7%D9%8B-D9%85%D9%87%D9%85%D8%A9-D9%88%D8%AA%D8%B7%D8%A7%D9%84%D8%A8-D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-D8%A8%D9%88%D9%82%D9%81%D9%87](#)
جريدة الايام نشرت ص 11

قانون الضمان الاجتماعي يثير غضب الفلسطينيين

تاريخ ووقت الإضافة:
04/04/2016 [21:59]

إزالة الصورة من الطباعة

غزة-نوى:

في مسماه، ربّما يعبر قانون الضمان الاجتماعي عن طريقة توفير الأمان للأفراد من الأخطار التي يمكن أن تقع عليهم أثناء عملهم، أو في الكبر والعجز والوفاة والأمومة أيضاً، بالإضافة إلى توفير التأمين الصحي والتأمين على البطالة بحال تم تسريح الموظف من عمله، بينما صار يشكّل خطراً غير متوقّع على الموظفين كونه في الحقيقة بات يخلو من كافة الأمور المذكورة أعلاه.

ورغم رفضه من قبل المواطنين ومن قبل الجهات الحقوقية ومؤسسات المجتمع المدني، إلا أنّه أقر بالفعل، وبطبيعة الأمر فإنّ المطالبات الحقوقية لم تنفك عن المناداة بضرورة إعادة النظر فيه مع توضيح المآخذ القانونية والأخلاقية التي نتجت عن إقراره.

في **السياق: يعلّق عمّار الدويك المدير العام للهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بالضفة الفلسطينية**: "إنّ قانون الضمان الاجتماعي يكتسب أهمية خاصّة، كونه يأتي لسد نقص في السياسات الاجتماعية، ويمسّ فئة كبيرة من أبناء الشعب الفلسطيني وعائلاتهم".

فيما قدم أحمد مجدلاني رئيس الفريق الوطني للضمان الاجتماعي شرحاً عن المراحل التي مر بها مشروع القانون خلال السنوات القليلة الماضية، مبيناً أنه منذ العام 2009 بدأ العمل على قانون الضمان الاجتماعي، الذي يعتبر من أكثر القوانين التي عمل عليها بالتعاون مع شركاء من منظمة العمل الدولية، ومؤسسات المجتمع المدني، والاتحاد العام للنقابات، ومؤسسات دولية قانونية، إضافة إلى خبراء أجانب كان لهم دورٌ بارز في صياغة القانون في عدة دول عربية.

ويوضح: "إن المرحلة الأولى للمنافع المرجوة من القانون، هي التأمين على الشيخوخة والعجز والوفاة وإصابات العمل والأمومة، فيما سيؤجل العمل على منافع أخرى مثل التأمين الصحي والبطالة" لافتاً إلى أن القانون يستهدف بشكل رئيس مؤسسات القطاع الخاص.

ويشدد على إلزامية تطبيق القانون، قائلاً: "لا يعتبر القانون عبئاً إضافياً على كاهل الحكومة، بل يعتبر صندوقاً تشاركياً بين العامل وصاحب العمل، حيث إن نسبة مشاركة العامل شهرياً في الصندوق تبلغ 7,5%، أما صاحب العمل فتبلغ 8,5%، و1,6% لإصابات العمل 0,3% للأمومة."

بينما أعقب عبد الحكيم عليان، نائب الأمين العام لاتحاد النقابات المستقلة، على القانون لمصادر صحفية، قائلاً: "تم إزالة بند واضح لضمان الدولة في المسودة الأخيرة التي وقع عليها الرئيس، إضافة إلى إزالة مادة تنص على دور فاعل لوزارة العمل في تطبيق أحكام القانون "وكان دور وزارة العمل أصبح كالشرطة فقط، أن الإيراد الذي يستفيد منه العامل، لو أردنا عمل مقارنة بين قانون التقاعد العام الذي يطبق على الموظفين العموميين وجزء من القطاع الخاص نجد أن الامتيازات في قانون التقاعد العام أفضل من هذا القانون مع تحفظاتنا التي كانت موجودة على قانون التقاعد العام التي أصبحت مطلباً الآن للعاملين"

أما في حال تم فصل أي فرد من عمله، فإن الآلية الجديدة مع هذا القانون هي انه أمام خياران إما بأخذ 7.5% وهي النسبة التي كانت يقطع من الموظف وهنا تنتهي علاقته "بالضمان الاجتماعي" أو تدفع 16% (7.5% + 8.5%) حتى يصبح عمرك 60 عاماً! "متسائلاً: إن كان قانون العمل لا يطبق مثلاً إجازة أمومة ولا إصابات العمل، إذن ما السر الذي سيدفع كل هذه المؤسسات للالتزام بتطبيق القانون رغم انه لم يطبق منذ 15 عاماً، وحتى قانون الحد الأدنى للأجور لم يطبق!؟

واحتاجاً على القرار، أطلق نشطاء وسم #قانون_الدمار_الاجتماعي للتعبير عن غضبهم منه إذ كتب علي أبو حجلة على صفحته "فايسبوك": "قانون الدمار الاجتماعي أشبه ما يودي بنا إلى الإنعاش بدلاً من المعاش، هذا قانون ولا في الأحلام وكأنهم يقولون لنا نحن القوة وأنت الحلقة الأضعف" خاتماً: "البلد ما بدها يانا". وكتب محمد أبو زيد: "القانون يشجع على تفكك الاسرة والطلاق بين الزوج الموظف والزوجة الموظفة عند سن الستين، أي إذا كان الزوجين مساهمين في الصندوق فعند سن الستين يجب عليهما اختيار واحد منهما لكي يحصل على الراتب التقاعدي ولا يستطيع كلاهما الحصول على الراتب على الرغم من مساهمتها في الصندوق" ويعتقد أن الطلاق بهذه الحالة هو الحل الأنسب.

وعلقت خديجة زهران مدير دائرة مراجعة التشريعات في المؤسسات قائلة: "القانون بحاجة إلى إعداد الكثير من اللوائح التنفيذية وما زال بحاجة إلى إعادة قراءة لوضع آليات التنفيذ"

وحول دور مؤسسات المجتمع المدني تشير إلى أنهم يعملون على حملات ضغط ومناصرة لتعديل القانون من خلال عدد من المؤتمرات والاجتماعات التي تدعم مصالح الأفراد منوّهة إلى أنه لم يتم إشراك الجهات المختصة حين تم إقراره.

<http://nawa.ps/arabic/?Action=PrintNews&ID=27096>

المحكمة الدستورية – الهيئة المستقلة

18 مؤسسة حقوقية تنتقد آلية تشكيل عباس المحكمة الدستورية

رام الله - المركز الفلسطيني للإعلام

انتقدت 18 مؤسسة حقوقية، قرار رئيس السلطة محمود عباس، تشكيل المحكمة الدستورية العليا، دون مشاورات، وقبل توحيد القضاء الفلسطيني، وتتويح الحياة الدستورية.

وأكدت المؤسسات الحقوقية، في رسالة وجهتها لعباس، الأحد، ضرورة أن يأتي تشكيل المحكمة الدستورية العليا خطوة لاحقة تتوج إعادة الحياة الدستورية المتمثلة بإجراء الانتخابات العامة (الرئاسية والتشريعية) وإعادة توحيد القضاء الفلسطيني.

كما طالبت ب"أن لا يأتي تشكيل المحكمة مبنياً على محاصصة سياسية يسعى من خلالها أي حزب أو جهة سياسية للسيطرة على هذه المحكمة"، لافتة إلى أن المحكمة الدستورية العليا، هي "حارس القانون الأساسي، وحامية الحقوق والحريات العامة، فحياديتها ونزاهتها واستقلاليتها شأن ينبغي عدم المساس به".

وقالت المؤسسات إنها تتطلع إلى "شراكة حقيقية وأداء تكاملي بين المجتمع المدني ومؤسسات دولة فلسطين"، معبرة عن تفاجئها من حالة التكتّم والسرعة التي تمت فيها هذه التشكيلة، دون الأخذ بعين الاعتبار مطالب المؤسسات التي سبق أن قدمتها في مذكرات رفعتها لعباس في العام 2014.

ووقع على الرسالة الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، ومجلس منظمات حقوق الإنسان، الذي يتشكل من 12 مؤسسة، والمركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء (مساواة)، وشبكة المنظمات الأهلية، والمؤسسة الأهلية لاستقلال المحاماة وسيادة القانون (استقلال) ومؤسسة مفتاح.

كان عباس أعلن تشكيل المحكمة الدستورية العليا المعلنة من: محمد عبد الغني أحمد الحاج قاسم، رئيساً، وأسعد بطرس سعيد مبارك، نائباً للرئيس، وعضوية: عبد الرحمن عبد الحميد عبد المجيد أبو نصر، فتحي عبد النبي عبد الله الوحيدي، وفتحي حمودة أبو سرور، وحاتم عباس محمد صلاح الدين، ورفيق عيسى إبراهيم أبو عياش، وعدنان مطلق محمود أبو ليلي، وفواز تيسير فؤاد صايمية.

وقال المستشار القانوني حسن العوري، إن المحكمة ستتولى الرقابة على دستورية القوانين واللوائح والأنظمة، وتفسير نصوص القانون الأساسي والتشريعات، والفصل في تنازع الاختصاص بين سلطات الدولة.

وأضاف إن المحكمة الدستورية العليا "تم تشكيلها من قضاة محكمة عليا، وأكاديميين وخبراء في القانون الدستوري ومحامين، وهي استحقاق دستوري قانوني سيعمل على التخفيف من العبء الملقى على عاتق المحكمة العليا".

<https://www.palinfo.com/news/2016/4/3/18-%D9%85%D8%A4%D8%B3%D8%B3%D8%A9-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82%D9%8A%D8%A9-%D8%AA%D9%86%D8%AA%D9%82%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D8%AA%D8%B4%D9%83%D9%8A%D9%84-%D8%B9%D8%A8%D8%A7%D8%B3->

[%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D9%83%D9%85%D8%A9-
%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A9](#)